



12 JAN 2021

التاريخ:

الإشارة:



كويت جديدة
NEWKUWAIT

قرار وزاري رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢١

بإنشاء لجنة لمراجعة قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية

الصادر بالمرسوم بالقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٠ المعدل

وزير العدل:

- بعد الإطلاع على المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ بشأن الخدمة المدنية والرسوم في شأن نظامها وتعديلاتها.
- وعلى المرسوم الصادر في ١٩٧٩/١/٧ في شأن وزارة العدل.
- وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قـرـر

مادة أولى:

- تُشكل لجنة برئاسة الدكتور/ مشاري العيفان – أستاذ قسم قانون الجزاء بكلية الحقوق جامعة الكويت وعضوية كل من السادة:-
- (١) د. هاله الصالح – أستاذ مساعد قسم قانون الجزاء بكلية الحقوق جامعة الكويت – نائباً للرئيس.
 - (٢) د. دلال السيف – أستاذ مساعد قسم قانون الجزاء بكلية الحقوق جامعة الكويت.
 - (٣) د. أحمد القحطاني - أستاذ مساعد قسم قانون الجزاء بكلية الحقوق جامعة الكويت.
 - (٤) حنين محمد الفودري - موثق
- مقررًا.



12 JAN 2021

التاريخ:

الإشارة:



كويت جديدة
NEWKUWAIT

المادة الثانية

تتولى اللجنة:-

- (١) مراجعة وتقييم شامل لقانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الصادر بالمرسوم بالقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٦٠ المعدل في ظل التطورات الحاصلة بالقوانين المقارنة، وما قد يكون تكشف عن تطبيقه من قصور، وذلك للوقوف على ما يلزم من تعديل لبعض أحكامه.
- (٢) إعداد مسودة مشروع بقانون للتعديلات المقترحة على ضوء المراجعة التي ستقوم بها اللجنة.

المادة الثالثة

للجنة أن تستعين بمن تراه مناسباً من ذوي الخبرة والإختصاص.

المادة الرابعة

تعقد اللجنة إجتماعاتها بدعوة من رئيسها أو نائبه حال غيابه، ويكون إنعقادها صحيحاً بحضور أغلبية أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس أو نائبه في حال غيابه.

المادة الخامسة


مدة عمل اللجنة ثلاثة أشهر من بدء عملها، وعليها تقديم تقرير بما تنتهي إليه، وعرضه علينا خلال موعد أقصاه نهاية مدتها.

المادة السادسة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى المعنيين تنفيذه كل فيما يخصه.

د. نواف سعود الياسين

وزير العدل



٢٠٢١/١/١٢

فاكس: 224015

هاتف: 22465677 / 22432510